



أكَدَ فضيلة الدكتور القره داغي، أَنْ إِرَاقَةَ الدِّمَاءِ فِي سُورِيَا وَالْيَمَنِ، تَفَقَّدَ حُكَّامُهُمَا شَرْعِيَّةَ الْحُكْمِ بِاِتْفَاقِ الْعُلَمَاءِ. وَنبَهَ إِلَى أَنَّ الْمَقْصِدَ الشَّرِعيَّ مِنَ الْإِمامِ أَوْ مِنَ الْخَلِيفَةِ أَوْ مِنْ أَيِّ حَاكِمٍ هُوَ حِمَايَةُ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّا لَمْ يُوفِّرْ الْحِمَايَةَ اِفْتَقَدَ الشَّرِيعَةَ.

وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ الْحَالَلَ وَالْحَرَامَ خَصْوَصِيَّةٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، فِي جَمِيعِ مَجَالَاتِ الْحَيَاةِ، وَهُمَا الدَّافِعُ وَرَاءَ تَقْدِيمِهَا. وَقَالَ: "مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْجُو فَيُجَبُ عَلَيْهِ أَنْ يَلْتَزِمَ بِأَوْامِرِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِي اِكْتَسَابِ الْأَمْوَالِ". وَأَكَدَ أَنَّ الْمَالَ الْحَرَامَ "لَهُ آثَارٌ خَطِيرَةٌ عَلَى عِبَادَاتِكَ وَعَلَى تَعَامِلِكَ وَعَلَى دُعَائِكَ وَتَقْرِبِكَ وَتَضْرِعِكَ عَنْدَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -".

وَخَاطَبَ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ يَحْبُّ وَطَنَهُ قَائِلًا: "إِذَا كُنْتَ تَدْعُى حُبَّ الْوَطَنِ، فَاعْمَلْ لِوَطَنكَ". جَاءَ ذَلِكَ فِي خَطْبَةِ الْجَمَعَةِ التِّي أَلْقَاهَا أَمْسَ بِجَامِعِ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ بِفَرِيقِ كَلِيبِ.

وَاسْتَنَكَ القره داغي ما تدعو إليه الجامعة العربية من المصالحة بين الشعوب والأنظمة العربية خاصة في اليمن وسوريا، واستنكر أن تم مثل تلك المصالحة مع أنظمة تعیث فساداً في الأرض وتقتل شعوبها، مشيراً إلى أن أي نظام يقتل شعبه يفقد شرعنته حتى لو كان قد جاء بطريقة شرعية للحكم.

وَتَحدَثَ فِي الْخَطْبَةِ عَنِ الْمَالِ وَاِكْتَسَابِهِ وَخَصْوَصِيَّةِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْحَالَلِ وَالْحَرَامِ.. فَقَالَ: "وَفِي هَذِهِ الْخَطْبَةِ، نَحَاوِلُ أَنْ نَتَحدَثَ عَنِ الْمَسْؤُلِيَّةِ فِي هَذِهِ الْأَمْوَالِ حِينَمَا يَعْطِيَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - هَذِهِ الْأَمْوَالَ لِلْإِنْسَانِ، فَمَا مَسْؤُلِيَّتِهِ أَمَامُ هَذِهِ الْأَمْوَالِ؛ وَمِنْ هَنَا يَأْتِي الْحَدِيثُ النَّبِيُّ الْشَّرِيفُ حَوْلَ الْأَسْئَلَةِ التِّي تَوَجَّهُ إِلَى الْإِنْسَانِ، وَهِيَ أَرْبَعَ أَسْئَلَةٍ أَسَاسِيَّةٌ، وَأَسْئَلَةٌ أُخْرَى تَوَجَّهُ إِلَى الْإِنْسَانِ وَهُوَ أَمَامُ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، وَأَوْلَى مَا يَسْأَلُ عَنْهُ سُؤَالُانِ يَخْصَانُ جَانِبَ الْمَالِ؛ كَيْفَ اِكْتَسَبَ الْإِنْسَانُ هَذَا الْمَالَ؛ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ؟ لَذَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَعْدِنَ نَفْسَهُ لِهَذَا الْيَوْمِ الْعَصِيبِ، الَّذِي فِيهِ تَرَى النَّاسَ سَكَارِيَّ وَمَا هُمْ بِسَكَارِيٍّ لَكِنْ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ، فِي هَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيمِ، فِي هَذَا الْيَوْمِ الْمَشْهُودِ يَسْأَلُ الْإِنْسَانُ هَذَانِ السُّؤَالَيْنِ، الْأَوْلَى: كَيْفَ اِكْتَسَبَ هَذَا الْمَالَ؛ وَالثَّانِي: فِيمَا أَنْفَقَهُ؟ وَمِنْ هَنَا يَكُونُ حَدِيثُنَا الْيَوْمِ حَوْلَ الإِجَابَةِ الْشَّرِيعَةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَعْدَهَا لِذَلِكِ الْيَوْمِ حَوْلَ هَذِينِ السُّؤَالَيْنِ الْخَطِيرِيْنِ الْعَظِيمِيْنِ".

الإِجَابَةُ عَلَى السُّؤَالِ الْأَوْلَى: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْجُو فِي ذَلِكِ الْيَوْمِ، وَأَنْ يَنْالَ رِضَاءَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، فَيُجَبُ عَلَيْهِ أَنْ يَلْتَزِمَ بِأَوْامِرِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِي اِكْتَسَابِ الْأَمْوَالِ، بِأَنْ يَكْتَسِبَ الْمَالَ بِأَوْجَهِ شَرْعِيَّةِ، بِأَوْجَهِ مَشْرُوعَةِ، بِطَرْقِ مَشْرُوعَةِ وَهِيَ كَثِيرَةٌ وَلَيْسَتْ قَلِيلَةً، وَلَكِنَّ النَّفْسَ الْأَمَارَةَ بِالسُّوءِ وَوَرَاءَهَا الشَّيْطَانُ هِيَ الَّتِي تَدْفَعُ الْإِنْسَانَ إِلَى اِرْتِكَابِ الْمُحْرَمَاتِ فِي الْأَمْوَالِ، مَعَ أَنَّ الْمُحْرَمَ فِي الْأَمْوَالِ لَمْ يَجْعَلْ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِيهِ الْبَرَكَةُ لَا فِي ذَاتِهِ، وَلَا فِي صَاحِبِهِ، وَلَا فِي عَمْرِ صَاحِبِهِ، وَلَا

في أهله إلا إذا تابوا إلى الله - سبحانه وتعالى -. ".

وذكر أنه يجب على كل مسلم أن تكون لديه معلومات كافية حول أساليب الرزق، وكيفية اكتساب الرزق، فإن كان تاجراً فيجب عليه أن يعلم الحلال والحرام فيما يخص جانب المال والتجارة في الأموال، وإذا استشكل عليه يجب عليه أن يسأل أهل العلم: {فَاسأْلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}، وهذا واجب عظيم، وكانت الدولة الإسلامية تشارك في تحقيق هذا الواجب، مثل سيدنا عمر - رضي الله تعالى عنه -، حيث كان يقف عند الأسواق، ويسأل التاجر بعض الأسئلة حول الحلال والحرام في البيع إن كان بائعاً، وكيف تؤجر، وكيف تكون سمساراً، وما الواجبات الشرعية، فإذا كان البائع له العلم بذلك، سمح له أن يتاجر في أسواق المسلمين، وإن لم يكن كذلك فحينئذ يمنعه ويقول له: "تعلم الحلال والحرام في الأموال قبل أن تأتي إلى الأسواق، حتى لا ترتكب المحرمات".

آثار الحرام:

وأوضح أن المال الحرام له آثار خطيرة، فإذا كان المال حراماً وقد أنفقته حينئذ لن يكون هناك قبول عند الله - سبحانه وتعالى -، وإذا قمت بالحج به أو بالاعتمر به حينئذ - كما ورد في بعض الآثار - يقال للحج: "لا ليك ولا سعيك، فمالك حرام، ونفقتك حرام، وراحتك حرام، وكسيك حرام، وطعامك حرام". إن كنت صادقاً في كلمة ليك - أي استجابة لك يا رب - فكان الواجب أن تستجيب لأوامر الله - سبحانه وتعالى - في كسب الأموال، ونواهيه فيما حرم الله - سبحانه وتعالى -، فإذا كنت لم تستجب لأوامر الله، فلن يستجيب الله لك، وهكذا ورد في الحديث الصحيح الذي رواه الإمام مسلم بالنسبة للشخص الذي يدعو الله ويضرع ويقول: "يا رب، يا رب، يا رب، ويتضرع ويلح، فالرسول - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((أَنَّى يسْتَجِبُ لِهِ؟! مَأْكُلهُ حَرَامٌ وَمَلْبِسُهُ حَرَامٌ وَمَشْرِبُهُ حَرَامٌ، وَمَنْ هُنَّ يَجْبَلُونَ عَلَيْنَا جَمِيعًا أَن نَعُودَ إِلَيْهِ، وَنَتُوبَ إِلَيْهِ، وَأَن نَطْهُرَ أَمْوَالَنَا وَنَخْلُصُهَا مِنْ هَذِهِ الْمُحْرَمَاتِ). وقال: "الْيَوْمَ إِذَا نَظَرْنَا إِلَى هَذِهِ الْآيَاتِ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ فِي هَذَا الْمَجَالِ، مَا الَّذِي يَحْدُثُ فِي عَالَمِنَا؟ يَقْتُلُ الْأَبْرِيَاءَ وَتَرَاقُ دَمَائُهُمْ بِدَمِ بَارِدٍ وَعَقْلِيَّةَ دُكَّاتُورِيَّةَ غَرَبِيَّةَ، وَفِي كُلِّ يَوْمٍ يَقْتُلُ هُؤُلَاءِ الشَّبَابُ وَالْأَطْفَالُ فِي سُورِيَا وَفِي الْيَمَنِ، تَرَاقُ دَمَائُهُمْ لِأَجْلِ شَخْصٍ أَوْ نَظَامٍ فَاسِدٍ وَصَلَّى إِلَى الْحُكْمِ بِطَرِيقٍ غَيْرِ شَرِعيٍّ، وَهَذِهِ لَوْ أَتَى بِطَرِيقَةٍ شَرِيعَةٍ، فَإِرَاقَةُ الدَّمَاءِ عَلَى هَذَا الْمَسْتَوِيِّ تَفَقَّدُهُ شَرِيعَتُهُ بِاتفاقِ الْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّ الْمَقْصِدَ الشَّرِيعِيَّ مِنْ إِلَامِ أَوْ مِنْ خَلِيفَةِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ مِنْ أَيِّ حَاكِمٍ هُوَ حَمَانَةُ الْمُسْلِمِينَ، إِذَا تَحُولَ مِنَ الْحَمَانَةِ إِلَى الْقَتْلِ أَصْبَحَ فَاقِدًا لِلشَّرِيعَةِ تَمَامًا، وَهَذَا الَّذِي يَجْرِي مَعَ الْأَسْفِ الشَّدِيدِ، وَالْوَضْعِ الَّذِي عَلَيْهِ بَعْضُ شَعُوبِ الدُّولِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْعَالَمِ سَاكِنٍ، وَالْجَامِعَةِ الْعَرَبِيَّةِ تَرِيدُ أَنْ تَقْدِمَ مَشْرُوعَ مَصَالِحةٍ، وَلَكِنَّ أَيِّ مَصَالِحةً؟ وَمَعَ مَنْ؟ أَنْتَ تَصَالِحُ حِينَما يَسْلِمُ الْقَاتِلُ نَفْسَهُ وَأَنْ يَكُونَ مَسْتَعِدًا أَنْ يُقْتَلَ هُوَ لَأَنَّهُ قَدْ قَتَلَ وَاحِدًا أَوْ اثْنَيْنِ، فَكَيْفَ تَصَالِحُ لِإِبْقاءِ الظَّالِمِ لِيُعِيشَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَكْثَرَ وَأَكْثَرَ؟ فَلَذِكَ نَحْنُ نَوْجِهُ نَدَاءَنَا إِلَى أَمْتَنَا إِلَيْسَلَامِيَّةِ وَالْعَرَبِيَّةِ، وَإِلَى الْحُكَّامِ وَالْعُلَمَاءِ أَنْ يَقْفُوا مَعَ إِخْوَانِهِمْ، مَعَ الشَّعْبِ السُّورِيِّ، وَالشَّعْبِ الْيَمَنِيِّ، لِيُسَمِّيَ لِلْمَصَالِحةِ فَقَطَّ، وَإِنَّمَا لِإِزَالَةِ هَذِهِ النَّظَامِ حَتَّى تَرَاحَ هَذِهِ الشَّعُوبُ وَتَقْرَرْ مَصِيرُهَا، وَذَلِكَ حَقٌّ أَعْطَاهُ اللَّهُ لِلْإِنْسَانِ وَالشَّعُوبِ، كَمَا أَعْطَتْهُ الدُّولَ وَالْأَمْمَ الْمُتَحَدَّةَ لِكُلِّ الشَّعُوبِ أَنْ يَخْتَارَ إِنْسَانَ مِنْ يَمْتَلِهِ".

المصدر: موقع الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين

المصادر: